

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله (ورفع ذلك ابن عمر) قال أبو داود : رواه الثقفى يعني عبد الوهاب عن عبيد
□ يعني ابن عمر بن حفص فلم يرفعه وهو الصحيح . وكذا رواه الليث بن سعد وابن جريج
ومالك يعني موقوفا . وحكى الدارقطني في العلل الاختلاف في رفعه ووقفه .
قال الحافظ : وقفه معتمر وعبد الوهاب عن عبيد □ عن نافع كما قال يعني الدارقطني لكن
رفعاه عن سالم عن ابن عمر أخرجه البخاري في جزء رفع اليدين وفيه الزيادة وقد توبع نافع
[ص 197] على ذلك عن ابن عمر قال : (كان النبي صلى □ عليه وآله وسلم إذا قام من
الركعتين كبر ورفع يديه) وله شواهد كما تقدم وسيأتي .
(والحديث) يدل على مشروعية الرفع في الأربعة المواضع وقد تقدم الكلام على ذلك